

الفائدة والرِّبَا

يقول الفقهاء في تعريف الربا انه « فضل مال بلا مقابل في معاوضة مال بمال » ويستندون على جملة يسمونها حديثنا هي « الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والمالح بالمالح مثلا بمثل فمن زاد او زاد فقد اربى الآخذ والمعطى سواء » واخرى مثلها هي « استعمل النبي رجلا على خبز فجاء بتمر جنيب فقال أكل تمر خبير هكذا فقال انا تأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجميع بالدرهم ثم ابع بالدرهم جنيبا »

فاولا تعريف الفقهاء ليس صحيحا من الوجهتين المنطقية والاقتصادية . فهل يمكن حدوث تعامل بلا مقابل ؟ الست تأخذ مني المال لكي تفعل به شيئا . ولولا المال الذي تأخذه مني لما أمكنتك قضاء حاجتك ، فاذن انت تأخذ مني المال لتستفيد والحالة هذه يكون لفضل مالي مقابل . وحتى لو انك اخذت مني مالا لتلعب به بين آن واخر ثم تخفيه في صندوقك فانك تشبع بما لي غريزة الجشع المتأصلة فيك فالفضل الذي آخذه لاشبع به جوعى له مقابل هو اشباع جشعك ثم ما المعنى من لفضة مال ؟ اليس المنزل مال والنقود مال والارض الزراعية مال والمحاصيل مال ؟ فكيف اذن تتقاضى عن استبدال نوع من المال بنوع آخر ولو نتج عن ذلك ربح مع اننا نشدد في عدم استبدال نفس النوع بربح ؟ وهل اذا سألته مبلغا فضا واخذته بنكوتنا مع الربح^١ أكون مخطئا واذا سألته مبلغا وسكنت منزلك بإيجار بنس اكون مخطئا ، واذا كانت لديك نخلة تطرح تمرا جيدا ولدى نخلة تطرح تمرا سيئا نحتاج انت للنوع الرديء لتعلف به حيواناتك فهل نخطيء اذا بدلتك الصاعين بصاع ؟ وهل اذا اردت شراء سوار من الذهب اكون مجبرة على دفع الثمن مكررا او قسما لافنى اخطيء لو دفعته جنهات ذهبية ؟

اظننى لا آتى بشىء جديد اذا قررت بان حضرات الفقهاء لم يفهموا ما
 قالوه ذلك لانهم لم يدرسوا حتى ولا مبادئ الاقتصاد ولكن الذي اتعجب منه
 هو سقم استنتاجهم . فهل لم يدرسوا مبادئ المنطق ايضا ؟
 المال جهد محفوظ يتشكل بصور مختلفة . وواسطة التداول هي قطع
 المعادن المضروبة . فالمنزل مال والبضاعة أيضا مال، مثلها مثل النقود سواء
 يسواء . وكما ان النقود (العملة او القطع المعدنية) هي واسطة التعامل في
 الوقت الحاضر فقد كان العاج والملح والجلد والخرز والحيوانات والمحاصيل
 وسائط للتعامل فيما مضى . ومن يدرى ربما يكون الراديوم او الجواهر
 واسطة للتعامل في المستقبل

ان قول هؤلاء الفقهاء لا يخرج عن أحد امرين: فاما الجهل وإما التنطع في
 الدين . ان اساس الاخلاق الانسانية ليس قال فلان عن فلان وليس أهو يش
 بل النية . ولا اكون بعيدا عن الصواب اذا قلت ان معنى الربا هو استعمال
 قوة الانسان لاستثمار الضعيف في أوقات ضيقه فلواسلفتك مائة جنبه (من
 أى نوع) مع اقتناعى بانك لن تحصل على ربح اكثر مما سأأخذه منك فاني اكون
 حرايبا (فاذا كانت الفائدة ٢ في المائة وانا لا انتظر ان تستفيد انت اكثر من
 ٢ في المائة اكون مرابيا) ولكن لو كان المنتظر انك ستكسب ٧٠ في المائة
 فان أخذى ٦٥ في المائة ما يربحه لا يعد ربا لانه لولا مالى ما ربحت أنت
 ١٠ في المائة وهي الفرق . كذلك اعتقد اننى لو أسكنتك منزلي باجر عال لانك
 مضطر اليه اكون مرابيا وكذلك أرابى لو بعثك شيئا تحتاج اليه بثمان غال
 مستفيدا من شدة حاجتك . انما الاعمال بالنيات ولكل امرىء ما نوى

عمر عنایت